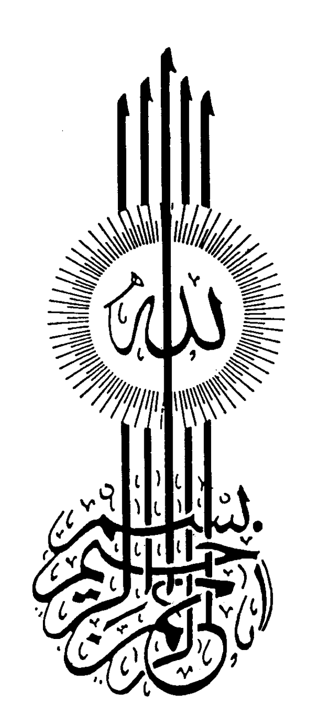
الدكتور / عبد الغفار عزيز

نصارى مصر

الحقوق .. و.. الواجبات

دار الحقيقة للإعلام الدولى

دار الحقيقة للإعلام الدولى
١٧ شارع د. عبد الغفار عزيز - دار السلام
القــــاهرة
تلفون ، وفاكس : ٩٨١١١٩


الله
بسم الله الرحمن الرحيم

أقباط مصر هم :

- آل هاجـر : جدة النبى صلى الله عليه وسلم ،
- وإخوة مارية : أم ولده إبراهيم .

بسم الله الرحمن الرحيم

كنا نلعب أيام الصبا والشباب سويا فى حوارى وأزقة قريتنا (أوليلة مركز ميت غمر) ويزور بعضنا بعضاً فى البيوت . نأكل ونشرب ونمرح . ويجلس كل منا فى أسرة الآخر وكأنه فرد منها - فلم تكن بيننا بين أقباط قريتنا أىّ حساسية أو رسميات - وكنت أرى قسيس القرية وهو يجلس مع والدى عليه رحمه الله فى فراندة منزلنا أو منزلهم الساعات الطوال يتحدثون فى جميع شئون الحياة . وكان أهل القرية جميعاً من نصارى ومسلمين يتعاملون مع بعضهم وكأنهم جميعاً من أسرة واحدة أو أبناء رجل واحد وكنت أرى بعضهم يأتى إلى منزلنا فى سهرات رمضان يطلب من قارىء السهرة أن يسمعه بعض آيات القرآن الكريم ويبدو وكأنه يستمتع بما يسمع ويتأثر بما يقال . وكنت أرى أحد أصدقاء الوالد من إخواننا المسيحيين يشاركنا أحيانا طعام السحور وكان ينادى على أمى لتتحفه ببعض ما عندها من طعام إن جاء وقت الغداء أو سهر كثيرا مع والدى وأحس بحاجته إلى الطعام - وكان يمزح معى ومع إخواتى ويخبرنا بأنه سيزوجنا من بناته ولكن بشرط أن نقرأ (الفاتحة) فى الكنيسة - وفى المسجد يتم عقد القران - وكنا ندخل إلى الكنيسة الكبيرة فى القرية للزيارة أو

لأداء بعض الواجبات الإنسانية تجاه أشقائنا من الأقباط . ولم يكن عندهم أى غضاضة فى أن نصلى جماعة أو فرادى حين يأتى موعد الصلاة . والذين كانوا يزورون قريتنا من خارجها لا يستطيعون التمييز بين المسلم والمسيحى حتى فى رمضان لأنهم كانوا يراعون شعور المسلمين فلا يأكلون ولايشربون ولايدخنون فى نهار رمضان ، حتى العمامة والكاكولة التى يرتديها علماء المسلمين وقراء القرآن الكريم كان فى قريتنا رجل كبير السن - لاأتذكر اسمه الآن - يرتديها ويحافظ على ارتدائها ويجلس بجبته وعمامته طيلة النهار أمام الدار - وكان منزل (الشيخ) المسيحى يقع بجوار منزل عمتى التى كنت أراها تتعامل مع جيرانها من النصارى وتتناول معهم هى وأولادها ويتناولون هم أيضاً الطعام معهم فى الشارع أو فى داخل المنازل وكأنهم أبناء أسرة واحدة - ومع أن معظم النصارى فى قريتنا يقيمون فى حى كبير اسمه (حى النصارى) إلا أن منازل المسلمين تنتشر وتتوزع بين بيوت النصارى لا يعرف بيت محمد من بيت بطرس . وقد كانت بعض هذه البيوت من أملاك النصارى التى باعوها للمسلمين - وتتشابك وتتلاحم أسطح المنازل .كما تتشابك وتتلاحم أيدى وقلوب أصحابها رغم اختلاف الدين والملة - كما تتعانق وتتداخل فوق هذه الأسطح المتصلة بمحاصيل الزرع وأعواد الحطب - لأن الدين لله والوطن للجميع .

لم يكن ذلك أيام الشباب وفى القديم فقط . وإنما لا تزال والمسلمين فى قريتنا - العلاقة طيبة والحمد لله بين النصارى

وحين أجد فرصة مواتية لزيارة قسيس قريتنا المريض (شفاه الله) اذهب لزيارته مع عدد من الأقارب والأصدقاء ويقابلنا أهل منزله من النساء والأولاد بالحب والترحاب - أما الدكتور كمال نجل القسيس (الصديق) فهو يرفض تماما الحصول على أجرة الكشف الطبى حين يأتى لمنزلنا . ويقول بأنه لا يصح أن يأخذ أجرا من أهل (عم الشيخ) - وحين أقرأ وأنا فى خارج مصر الآن ما يحدث فى بعض المدن المصرية بين النصارى والمسلمين أتعجب وأقول ما الذى دهانا وأوصلنا إلى هذا الحال ؟ من الذى أفسد عقول الشباب وحرضهم على هذه الأفعال ؟

من الذى حرضهم على إخوان لهم دعاهم الإسلام لحمايتهم ورعايتهم وعدم التعرض لهم بالأذى أو العدوان ؟

من هؤلاء الذين أفهموهم أن أموال النصارى ودماءهم حلال ؟ وأن قتلهم أو نهب أموالهم لا يفسد لهم إسلاما ولا ينالهم من ورائه ذنب أو عقاب ؟

من قال لهم هذا ورسولهم الكريم يقول (**من آذى ذمياً فقد آذانى**) ويقول (ألا من ظلم معاهدا أو كلفة فوق طاقته أو انتقصه أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفسه فأنا حجيجه يوم القيامة)

أما عمر بن الخطاب فقد أوصى الخليفة من بعده على أهل الذمة فقال :(أوصى الخليفة من بعدى بذمة رسول الله (ص) أن يوفى لهم بعهدهم وأن يقاتل من ورائهم ولا يكلفوا فوق طاقتهم) إن مسجد عمرو بن العاص وهو أول مسجد بُنى فى مصر لا يزال

شاهداً على سماحة الإسلام وحكام المسلمين فقد بنى عمرو بن العاص مسجده وسط أكبر الكنائس وأعظمها قدراً عند نصارى مصر - وكان بإمكانه أن يحول أحد هذه الكنائس أو كلها إلى مساجد بعد أن دخل مصر فاتحاً ظافراً - وإنما ترك الكنائس لأصحابها وأقام وسطها مسجده ليبين لهم أن الدين لله والوطن للجميع - بل إنه طلب من الأنبا بنيامين الذى كان قد هرب إلى الإسكندرية خوفا من بطش الرومان أن يعود ليتولى رئاسة البطريركية القبطية فى مصر بناء على رغبة أبناء مصر المسيحيين - ولا يزال التاريخ يتحدث عن القرار الذى أصدره عمر بن الخطاب الذى يقضى بهدم جزء من المسجد وتسليم أرضه إلى امرأة قبطية كان بعض المسلمين قد أضافوها إلى المسجد رغما عنها بعد أن رفضت بيعها لهم - إن صوت عمر بن الخطاب لا يزال يتردد فى جنبات التاريخ وهو يقول لغلام قبطى ضربه ابن عمرو بن العاص حاكم مصر من قبل الدولة الإسلامية (اضرب ابن الأكرمين) لأن ولد عمرو حين فاز عليه القبطى فى سباق أجرى بينهم ضربه وقال له (كيف تسبقنى وأنا ابن الأكرمين)

لا يزال صوت عمر يرن فى آذان التاريخ وهو يحث الغلام على أن يشفى غليلة نفسه ممن ضربه ويقول للغلام القبطى أمام الجماهير (اضرب صلعة عمرو لو أردت فلولاه لماضربك) ثم يقول بصوت الحاكم العادل الواعى الذى أحس بما سببته هذه الكلمة للقبطى المصرى من آلام نفسية وما أدت إليه من حرج لكبريائه : (متى

استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً) - لقد كان بالإمكان أن ينتهى الأمر بترضية والد الغلام ببعض المال . أو حتى بمجرد الاعتذار لأن الأمر لا يعدو مجرد مشادة (خناقة) بين غلامين صغيرين كثيراً ما تحدث بين الشباب - لكن الرجل ظل ضيفاً على أمير المؤمنين فى المدينة المنورة - حتى استدعى عمرو بن العاص وابنه من مصر ليؤدب ابنه أمام الجماهير ، وليكون هذا درسا بليغا لكل من يفكر مجرد تفكير فى إيذاء مشاعر مواطن من أهل الذمة . وليبين للناس أن الإسلام لا يفرق فى الحقوق بين مسلم أو غير مسلم ما دام الجميع من مواطنى الدولة الإسلامية ويخضعون لقوانينها .

وياللفضيحة والعار لأحفاد النبى الكريم الذى أوصى المسلمين بقبط مصر . وقال لهم قبل أن يفتحوا مصر بأكثر من ست سنوات (أنكم ستفتحون مصر وإن لكم فيها نسبا وصهراً فاستوصوا بأهل مصر خيراً)

وفى الصفحات التالية أوضح أسباب ظهور الفكر المتشدد فى الدين وأين موقف الإسلام من أهل الذمة ، وأناقش موضوع الجزية فى ضوء الظروف والأوضاع الاجتماعية العالمية المعاصرة ، وأعرضت للأسباب الحقيقية وراء الصدام بين النصارى والمسلمين ، ثم أختم هذه الدراسة بما أراه حلاً لهذه المشكلة موضحاً حقوق أهل الذمة وواجباتهم وموقف الدولة من المؤسسات الدينية فى مصر وأثر هذا الموقف على تفاقم هذه المشكلة وما أقترحه على الدولة للعلاج .

والله أسأل أن يكون هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم وأن يهدى به قلوباً غلفاً وآذاناً صماً ، وأن يوفقنا دائماً لما فيه خير الإسلام والمسلمين «أن أريد إلا الإصلاح مااستطعت

وماتوفيقى إلا بالله

عليه توكلت وإليه أنيب »

د. عبد الغفار عزيز

المدينة المنورة فى مساء الجمعة ٨ شوال ١٤١٠هـ

الموافق ٣ مايو ١٩٩٠م

موقف الإسلام من الأقليات غير الإسلامية
فى بلاد المسلمين
فى ضوء النصوص الدينية والأوضاع السياسية العالمية

دراسة علمية موثقة ،
تتعرض لموقف الإسلام من أهل الذمة ،
وشروط تحصيل الجزية وحكم العمل بها الآن -
كما تتعرض لأسباب الفهم الخاطىء
لموضوع الجزية وحساسية التعرض له.



إذا كنت أتعرض الآن لموضوع خطير وحساس يتحرج كثير من العلماء أن يخوض فى مثله خشية اتهامهم بالتسيس أو النفاق للسلطة أو مجاملة أحد من الناس . فيكفينى ما يعرفه الناس عنى من مواقف لا يستطيع أحد إزاءها أن يتهمنى بهذا الاتهام - فأحمد الله أني عاهدته على أن أقول الحق لاأهاب فيه أحداً سواه ، ومع علمى المسبق بما قد تجره علىّ بعض الآراء التى يتضمنها هذا البحث من اتهام لشخصى أو فهم خاطىء لبعض ماتوصلت إليه من اجتهادات - فيكفينى فقط أنى ألتزم بأمر النبى صلى الله عليه وسلم وهو (أن نقول الحق ولو كان مراً وأن نقوله لانخشى فيه لومة لائم) .

فى عام سنه ١٩٧٨ كنت أشارك فى مناقشة رسالة ماجستير فى إحدى الجامعات العربية - لأحد طلابها المبتعثين إليها من أثيوبيا - وكان موضوع الرسالة (الموالاة فى القران الكريم) وقد تعرض الباحث فى رسالته لموضوع موالاة غير المسلمين وتعرض بالنقد الشديد لبعض ماكتبه إمامان جليلان وعالمان فاضلان هما فضيلة الشيخ محمود شلتوت وفضيلة الشيخ عبد الوهاب خلاف

رحمهما الله تعالى لأنهما تحدثا في بعض كتبهما عن علاقة الحب والود والتسامح التي يجب أن تسود بين المسلمين وبين أهل الذمة ممن لا يعادون المسلمين أو يتعرضون لهم بالأذى أو السوء ، وحين أردت أن أوجه الباحث إلى أنه قد جانب الصواب وأنه بنى موقفه من أهل الذمة على بعض ظواهر النصوص ، تدخل أحد الحاضرين على غير عادة المناقشات العلمية وأراد أن يساند الطالب في وجهة نظره وانتقد هو أيضا موقف الشيخين الجليلين وموقف علماء مصر عموما من هذه القضية ، لأنهم لا يطالبون حكومتهم بمنع مشاركة النصارى في الجيش وضرورة أخذ الجزية منهم امتثالا للشرع (هكذا)

وقد اضطررت وقتها إلى تنبيهه إلى أنه ما كان له أن يتدخل في المناقشة . ثم انبريت للرد عليه وعلى الطالب لبيان خطأ رأيهما مستدلا على ذلك بالنصوص القوية الصريحة ومعتمداً على كثير من الوقائع والحوادث الشهيرة التي نسبت إلى رسول الله (ص)- ويبدو أنني كنت موفقا في هذا الرد الموثق بالأدلة والبراهين . لأن جمهور الحاضرين صفق لي بحرارة على غير عادتهم هناك لأنهم يكرهون التصفيق ويرونه بدعة لا يصح أن يفعلها الرجال.

وفي لقاءات أخرى مع بعض الشباب في مصر كنت أسمع أحياناً مثل هذا الكلام حتى تجرأ بعضهم فذكر في إحدى الصحف المعارضة شيئاً قريباً من ذلك .

وفي نادي ميت غمر الاجتماعي التقيت صدفة ببعض رواد

النادى من الأخوة المسيحيين وكان ذلك بعد انتهاء المعركة الانتخابية سنة ١٩٨٤ ونجاحى لعضوية المجلس ممثلاً لحزب الوفد - وقد فوجئت بهؤلاء الأخوة من نصارى ميت غمر يسألوننى سؤالا كأنهم اتفقوا عليه جميعاً وطلبوا منى الرد عليه بصراحة دون مداراة أو مواربة - قالوا :-

هل صحيح ما سمعناه من أنكم لو تمكنتم من تطبيق الشريعة الإسلامية التى تطالبون بها ستطالبون بأخذ الجزية منا وتعاملوننا على أننا مواطنون من الدرجة الثانية وتطالبون بحرماننا من تولى الوزرات والوظائف الكبرى وتولى القضاء وغير ذلك مما يردده الشباب عندكم ؟ ثم ذكروا أنهم سمعوا ذلك وأن فلانا (أحد الدعاة) كتب عن ذلك فى جريدة كذا ؟

وقد تمكنت بعون الله تعالى من توضيح الصورة الكاملة لهم وبينت لهم (عن اقتناع بما أقول - عدم صحة ما يتخوفون منه ووضحت لهم عدم فهم كثير من الشباب لهذا الموضوع ، وأثبت لهم - كما أثبت هنا إن شاء الله - أن الإسلام هو الدين الوحيد الذى لا يكتفى بمجرد حماية أصحاب الأديان الأخرى وإنما يحمى عقائدهم ويترك لهم الحرية الكاملة فى ممارسة العقائد والشعائر مهما كانت ولكن بشرط مراعاة شعور المسلمين وعدم تعمد استثارة مشاعرهم.

وقد تعجبوا فى نهاية اللقاء وأقسموا أنهم لو كانوا يعرفون أن هذا هو رأيى فى هذا الموضوع . لأعطونى أصواتهم التى

حجبوها عن حزب الوفد رغم حبهم له ، لأنهم تصوروا أننى لو نجحت سأكون واحداً ممن يعملون على الإضرار بهم والمساس بحقوقهم التى حصلوا عليها ويتمسكون بها .

والحقيقة التى لا أستطيع إنكارها أن هناك فعلاً فهماً خاطئاً لهذا الموضوع عند قلة قليلة من الشباب ظهر بسبب أمور كثيرة نرجو أن نتعرض لها فيما بعد إن شاء الله وهذا الفكر الخاطىء من أهم أسباب انتشار هذا الفهم عند النصارى والتخوف من موضوع تطبيق الشريعة وقد أدى هذا الفهم عند النصارى إلى ظهور فكر مضاد عند بعض الشباب المسيحى بالإضافة إلى عوامل أخرى خارجية أدت إلى هذا الفهم السىء لنية كل من الفريقين .

ولذا فإنى أرى أنه لابد من ضرورة التقديم لهذا الموضوع قبل الدخول فى التفاصيل بمقدمة أبين فيها أسباب هذا الفهم الخاطىء عند بعض الشباب المسلم وبخاصة الذين لم ينالوا حظهم من العلم والدراسة الدينية - ولم يسألوا فى مثل هذه الموضوعات العلماء الدارسين الفاقهين . والذين بإمكانهم أن يفهموا حقيقة ما تعنيه بعض النصوص أو الوقائع التى يعتمد عليها هذا الشباب المحدود الفكر والثقافة .

* * *

اسباب ظهور الفكر المتشدد فى الدين

يخطىء كثير من الناس وبخاصة بعض الشباب المتدين فى هذا العصر حين يعتمدون على ظواهر النصوص فقط فيما يتعلق

بكثير من الأحكام دون النظر إلى العلة أو الحكمة أو الغرض الحقيقى من وراء هذا النص - ويصممون على ما يفهمونه هم من ظاهره ويرفضون أى تفسير آخر أو تأويل لهذا النص مع احتمال دلالة النص عليه .

وقد كان هذا سبباً من أسباب ظهور كثير من الآراء المتشددة والجامدة التى قد لا تتناسب مع ظروفهم أو بيئاتهم أو أحوالهم الجديدة التى استقرت عليها حياتهم وتتفق تماماً مع ظروف الزمان والمكان - والغريب أن هذا الفكر المتشدد والمتعصب لظواهر النصوص يعلو صوته فى هذه الأيام أكثر من أى وقت آخر على الرغم من ثبوت صعوبة أو عدم إمكانية تطبيق بعض هذه النصوص على ظواهرها الآن .

وأقولها بكل صراحة إن علماء الأمة هم السبب فى انتشار هذه الظاهرة وهم مقصرون ولا شك تجاه كثير من أمور الدين وتجاه هذا الشباب الذى هو فى أمس الحاجة إلى توجيهه التوجيه الصحيح والسليم - وعلى العكس من ذلك تماماً كان العلماء والمفكرون و المحققون من سلف هذه الأمة عندهم من الجرأة والشجاعة ما جعلهم يقفون أمام كثير من النصوص يبحثون عن الحقيقة من خلالها ويستنبطون منها الأحكام التى تتفق مع ظروف الناس وأحوالهم وبيئاتهم وقد ظهرت المذاهب الفقهية التى لم تأخذ بظواهر النصوص بصرف النظر عن نتائجها، وإنما قارن علماء هذه المذاهب بين ما وجدوه من نصوص فأخذوا ببعضها وردوا البعض

الآخر على الرغم من أن بعض هذه النصوص أحاديث رواها البخارى ومسلم لأن بعض الفقهاء كانوا يرون فى غيرها ما هو أقوى منها أو يثبت لهم نسخها بنصوص أخرى أو يتبين لهم أنها من النصوص الخاصة التى لا تترتب عليها أحكام عامة أو يرون تأويلها بما لا يتعارض مع العقل ويحقق المصلحة للإسلام والمسلمين

* * *

النهى عن التعصب للآراء المختلف فيها

المتتبع لأقوال العلماء فى مختلف المذاهب والعصور فيما يتعلق بحكم الإنكار فى المسائل الاختلافية يجدهم شبه مجمعين على أن من شروط الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر - أن يكون المنكر المنهى عنه متفقاً على كونه منكراً - ومعنى هذا أنه لا يصح الطعن على المخالفين لرأى من الآراء ما دام الموضوع المختلف فيه من مسائل الإجتهاد التى كان للفقهاء فيه رأى .. ولذا قال ابن قدامة رحمه الله :-

(لا ينبغى لأحد أن ينكر على غيره العمل بمذهبه فإنه لا إنكار على المجتهدات) [1]

كذلك روى أبو نعيم بسنده عن الإمام سفيان الثورى رحمه الله قوله (إذا رأيت الرجل يعمل العمل الذى قد اختلف فيه وأنت ترى غيره فلا تنهه)[2] وفى رواية عن المروزى أن الإمام

(١) جامع العلوم والحكم ص ٢٨٤

(٢) حلية الأولياء ص ٦٩ جـ ٢

أحمد بن حنبل - وهو الذى يدعى كثير من المتشردين أنهم ينتسبون إليه - أن الإمام أحمد قال (لا ينبغى للفقيه أن يحمل الناس على مذهب ولا يشدد عليهم)[1]

* * *

اجتهاد شباب الجماعات غير جائز

ولنا أن نتوقف قليلا أمام النص الذى قاله الإمام أحمد . فهو يقول (لا ينبغى للفقيه أن يحمل الناس ... إلخ) فما بالنا لو كان الذى يحمل الناس على مذهب معين أو رأى ضعيف أو فهم خاطىء ويشدد عليهم حين يعرضه عليهم دون غيره - ليس فقيهاً ولاعالماً ولاحتى دارساً لعلوم الدين وإنما هو شاب من الشباب قرأ وحده بعضاً مما فى الكتب وظن أنه قد وصل إلى منتهى العلم بما قرأ . وظن أن من حقه أن يجتهد على الرغم من عدم توفر شروط الاجتهاد فيه - وفهم أن من حقه أن يفتى الناس متصوراً بأن وجوب الدعوة على كل الناس ، تعنى التعرض لكل ما يدخل تحت مسمى الإسلام سواء كان قادراً على فهمه أو لم يؤت من العلم والإدراك ما يمكنه من هذا الفهم - ونسى أن العلماء الذين قالوا بوجوب الدعوة وجوبا عينياً على كل مسلم .

شرطوا أن تكون الدعوة لكل واحد حسب طاقته وفهمه وعلمه وأن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لغير المتخصصين فى الدعوة الفاقهين لهما . إنما هو خاص بما يعرفه عامة الناس من الحلال

---

(١) الآداب الشرعيه لابن مفلح ص ١٨٦ جـ ١

والحرام فقط والذى يمكن لعامة الناس أن يستوعبوه بسهولة أى الخاص بأصول العبادات دون فروعها . وأما فروع الشريعة واختلاف الفقهاء فيها وكذا الأمور الدقيقة فى شريعة الإسلام مما لايسهل على العوام فهمها وحدهم فهى للمتخصصين فيها القادرين على تحمل عبء ومسئولية التعرض لها - مع التزامهم أيضاً بضرورة احترام آراء ووجهات الآخرين من العلماء من أمثالهم الذين لهم حق الاجتهاد ويستندون فى آرائهم على أدلة معتمدة مثل أدلتهم - ولا يخالفون فيها نصاً واضح الدلالة لا يحتمل التأويل - وهذه الاختلافات التى يختلف فيها العلماء شرط فيها أن تكون فيما يسوغ الخلاف فيه وهى الأمور الخاصة بالفروع دون الأصول التى لا يمكن الخلاف فيها .

وإذا كنت قد أطلت كثيراً فى هذه المقدمة - فقد قصدت من ذلك بيان الأسس والقواعد التى يجب أن يعرفها الناس فيما يتعلق بالقضايا الاختلافية - ولأبين أن الفقهاء حين أصدروا أحكامهم الفقهية إنما اعتمدوا بجانب النصوص على ظروف وأوضاع وأحوال المجتمعات - حتى وصل الأمر ببعض الأئمة إلى تغيير مذهبه الفقهى حين انتقل إلى بيئة أخرى غير البيئة التى وضع فيها مذهبه الأول ، كما فعل الإمام الشافعى الذى غير مذهبه الذى وضعه فى العراق حين جاء إلى مصر ووضع مذهباً جديداً . لأنه كان يعرف هو وغيره من فقهاء المسلمين أنه (ما دامت المصلحة فثم شرع الله) وأن الأصل هو الأخذ بروح الإسلام . وليس بحرفيته - وإذا تحقق

الضرر من تطبيق حكم معين بناء على نص معين لا يحتمل التأويل ولم يثبت نسخة فإنهم رغم وجود النص كانوا يؤجلون تطبيقه - ما دام فى عدم تطبيقه مصلحة المسلمين مع الإبقاء على حكم هذا النص حتى يأتى الوقت الذى يحتم تطبيقه دون وقوع ضرر مؤكد ·

* * *

باب الاجتهاد مفتوح ودائم

لاخلاف بين العلماء فى أن باب الاجتهاد مفتوح لم يغلق ولكن بشروطه التى يجب أن تتوفر فى المجتهد · لأن استمرار الاجتهاد ضرورة تحتمها ظروف وأحوال وطبائع البشر واختلافهم فى المدارك والعقول - وكذا ظهور مستجدات لم تكن موجودة فى عصر النبى أو عصر خلفائه أو عصور الفقهاء الكبار - والإسلام كما نعرف صالح لكل زمان ومكان - وصلاحه لكل زمان ولكل مكان يحتم وجود الحل لكل مشكلة تجد أو أمر يحدث فى حياة الناس ويحتاج إلى حكم- كذلك فإن النصوص الشرعية من كتاب أو سنة شاء الله أن يجعل كثيراً منها محتملا لأكثر من معنى حتى يصلح الناس بها أحوالهم ويجدون فيها بغيتهم والإجابة على أسئلتهم وقد جاء القرآن والسنة بلسان عربى مبين واحتمال الألفاظ باللغة العربية أمر مسلم به· وهو ما تمتاز به لغتنا عن اللغات الأخرى، وبهذه المعانى المختلفة التى تحتملها هذه النصوص تظهر · قدرات الناس ويبرز ميدان التفاضل بالعلم والعقل ·

لكن هل موضوع الجزية ومعاملة أهل الذمة من الموضوعات المختلف فيها ؟ :-

نعم :- فإن من يقرأ كتب الفقه سيجد أن هناك وجهات نظر متعددة فى موضوع الجزية ، وفى الأسلوب الذى يجب أن يتعامل به المسلمون مع أهل الذمة - ونعترف بأن بعض هذه الآراء فيها تشدد واضح - إلا أن الذين يحاولون التحقق من هذه الآراء بتجرد علمى يجد أن بعضها كانت ردود أفعال لتصرفات بعض أهل الذمة مع المسلمين. وبخاصة حين استطاع التتار أن يوقعوا بين المسلمين ونصارى الشام بعد احتلالهم لها فى القرن السادس الهجرى . وأن يحرضوا النصارى على المسلمين ويسلطوهم على اقتحام المساجد ووضع الصلبان فيها والاعتداء على بعض متاجر المسلمين والاستيلاء على ما فيها من بضائع.

ثم هدأت الأمور بعد ذلك وعرف نصارى الشام أن التتار قد ورطوهم وأوقعوهم فى شر أعمالهم فاعتذروا للمسلمين . ووجدنا النصارى بعد ذلك يشاركون المسلمين فى الدفاع عن الديار والأوطان . فإذا كانت بعض كتب الفقه قد تحدثت عن الملابس الخاصة التى يحب أن يرتديها أهل الذمة وعن الحارات الضيقة التى يجب أن يسكنوها - وعن الجزية التى يجب أن يدفعوها وعن ضرورة إحساسهم بأنهم مجرد رعايا لا مواطنون- فإن المنصفين من فقهاء المسلمين وكبارهم رفضوا ذلك تماما- وأثبتوا أن ذلك يتناقض مع النصوص الصريحة الواضحة الخاصة بمعاملة أهل

الذمة ويتناقض تماما مع ما عرف عن سماحة الإسلام ودعوته للبر بأهل الذمة والعدل بينهم - وبخاصة إذا ثبت أنهم لا يتعرضون بالأذى أو الإهانة أو الكيد للإسلام أو المسلمين .

والقرآن الكريم واضح فى ذلك . يقول المولى سبحانه فى سورة الممتحنة (**لا ينهاكمُ اللهُ عن الذين لم يقاتِلوكم فى الدين ولم يُخرجوكم من ديارِكم أن تبروهم وتقسطوا إليهم . إن الله يحب المقسطين**) ولاحظوا .. أن طلب البر بهم إنما هو أعلى درجات الرعاية والعناية . كما أن المولى سبحانه لم يذكر البر إلا فى جانب رعاية الوالدين فقط والعطف عليهما مما يدل على اهتمام الإسلام بأهل الذمة الذين يجب أن يشعروا بالأمان والحماية ويحسوا بالعدل الكامل بينهم وبين شركاء الوطن والديار من المسلمين . وذلك واضح من قوله سبحانه (**وتقسطوا إليهم**) أى تعدلوا معهم . فالقسط هو العدل (**والله يحب المقسطين**) أى الذين يعدلون ويعطون الناس حقوقهم- هذا بالإضافة إلى النصوص النبوية الكريمة التى تدعو المسلمين إلى عدم إيذائهم أو تكليفهم بما لا يطيقون . أو أخذ شىء منهم دون وجه حق ويكفى فى ذلك قول رسول الله (ص) (من ظلم معاهداً أو كلفه فوق طاقته فأنا حجيجه[1]) وقوله (ص) (من آذى ذميا فقد آذانى)

ولا نجد فى أقوال النبى أو أفعاله أو أفعال الراشدين ما يدعو لغير ذلك مما يدل على أن ما تناثر فى بعض كتب الفقة بما

---

(١) الخراج ص ١٢٥

يدل على الانتقاص من حقوق أهل الذمة وعدم التسوية بينهم وبين المسلمين . هو إما بسبب رد الفعل عند المسلمين بعد أن رأوا من بعض النصارى فى وقت ما تمرداً على المسلمين واعتداء على ممتلكاتهم واستهانة بدينهم - وإما بسبب أن بعض هؤلاء العلماء (وهم قلة) كانوا يرون ضرورة تميز النصارى عن المسلمين بالزى والسكنى حتى يعرف المسلم من غير المسلم فقط وليكون ذلك دليلا على التزام أهل الذمة بحكم المسلمين وخضوعهم لسلطانهم

* * *

التفسير الصحيح لقوله تعالى

(حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون)

بعض الناس يأخذ من هذه الآية الدليل الواضح الصريح على ضرورة أخذ الجزية من أهل الكتاب (اليهود والنصارى) وأن يدفعوا الجزية للمسلمين وهم صاغرون أى خاضعون مستذلون والحقيقة أن بعض المفسرين نظروا إلى ظاهر الآية فقط فاعتبروا ذلك حكما عاما بالنسبة لأهل الكتاب ولم يفرقوا بين أن يكون ذلك فى بداية التسليم والمصالحة مع المسلمين . أو بعد استقرار الأحوال وثبات النظام واندماج أهل الذمة اندماجا كاملا فى دولة الإسلام مع المسلمين الفاتحين .

ولنا أن نتصور عدة آلاف من جنود المسلمين يفتحون بلاداً شاسعة تمتد شرقا وغربا و شمالا وجنوبا يقطنها ملايين من البشر تضم الآن أكثر من عشرين دولة هل يمكن لهذه الآلاف القليلة

التى فتحت كل هذه البلاد أن تعيش فى سلام ووفاق مع أهل البلاد المفتوحة قبل أن يعتنقوا أو يعتنق معظمهم الإسلام ويعرفوا الكثير عنه . ثم يشارك من أسلم منهم فى دفع الزكاة مع خراج الأرض ومبالغ الجزية (الضريبة) التى يدفعها غير المسلمين لينفق من هذه الحصيلة على الخدمات والمرافق العامة ؟

كان لا بد لهذه الكثرة وهم غير مسلمين أن تظهر ولاءها وخضوعها لحكم الإسلام والمسلمين - وهذا الولاء والخضوع للحكام الجدد لا يثبته سوى دفع هذه الضريبة الضرورية التى يسميها المسلمون (جزية)- وإذا كان المتبادر إلى الذهن من قوله سبحانه (**وهم صاغرون**) يعنى الاستذلال والإحساس بالهوان فإن بعض المفسرين يرفضون تفسيرها بهذا المعنى لأنها لا تتفق مع سماحة الإسلام ودعوته لاحترام آدمية الإنسان - مع أنه حتى على فرض أن هذا المعنى هو المقصود . فإن هؤلاء الذين فرضت عليهم الجزية كانوا قبل قليل يعملون ليس على مجرد تصغير المسلمين وإذلالهم وأخذ الجزية منهم - وإنما على تقتيلهم والتنكيل بهم والقضاء عليهم قضاء مبرماً ، ومع ذلك فإن الشيخ رشيد رضا فى تفسيره المسمى تفسير المنار يرى فيها معنى آخر غير هذا المعنى الذى يفهم منه الإذلال والتحقير.

يقول الشيخ رشيد رضا رحمه الله عند تفسيره لهذه الآية (**حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون**) [1] هذه غاية للأمر بقتال أهل الكتاب ينتهى إذا كان الغلب لنا- إذا وجد ما

---

(١) تفسير المنار ص ٣٤١ ، ٣٤٢ جـ ١

يقتضى وجود القتال كما حدث فى غروة تبوك - حتى تأمنوا عدوانهم باعطائكم الجزية فى الحالين الذين قيدت بهما)(ولاحظوا هنا كلمة حتى تأمنوا عدوانهم] ثم يستطرد رشيد رضا ليبين هذين الشرطين أو القيدين الذين شرطا لأخذ الجزية من أهل الكتاب فيقول (القيد الأول - أن تكون صادرة عن يد أى قدرة واسعة فلا يظلمون ولا يرهقون.

والقيد الثانى لكم وهو الصغار - والمراد به عضد شوكتهم والخضوع لسيادتكم وحكمكم - وبهذا يكون تيسير السبيل لاهتدائهم للإسلام بما يرون من عدلكم وهدايتكم وفضائلكم التى يرونكم أقرب بها إلى هداية أنبيائهم منهم - فإن أسلموا عم الهدى والعدل والاتحاد - وإن لم يسلموا كان الاتحاد بينكم وبينهم بالمساواة فى العدل ولم يكونوا حائلاً دونهما فى دار الإسلام .. ومتى أعطوا الجزية وجب تأمينهم وحمايتهم والدفاع عنهم وإعطاؤهم حريتهم فى دينهم بالشروط التى تعقد بها الجزية ومعاملتهم بعد ذلك بالعدل و المساواة كالمسلمين - ويحرم ظلمهم وإرهاقهم بتكليفهم مالا يطيقون كالمسلمين ويسمون أهل الذمة لأن كل هذه الحقوق تكون لهم بمقتضى ذمة الله ورسوله .. انتهى)

وإذا كان لابد من فرض الجزية على أهل البلاد المفتوحة - لأنهم أولاً: كثرة يجب أن تثبت ولاءها وخضوعها لحكم الفاتحين ولأنهم ثانيا : يجب أن يدفعوا شيئاً مقابل حمايتهم ورعاية شئونهم وتمتعهم بمشروعات ومرافق الدولة - فهل يبقى هذا الأمر أبد الأبدين ؟ وهل يستمر المسلمون فى تحصيل هذه الضريبة (الجزية) حتى

بعد استقرار الحكم للمسلمين ودخول معظم أهل البلاد فى الإسلام واندماج البقية الباقية من أهل الكتاب فى مجتمع المسلمين مع أهليهم الذين أسلموا مع إخوانهم الذين اختاروا الدين الجديد عن حرية ودون ضغط أو إكراه .

إن من تبقى من أهل الذمة ولم يعتنق الإسلام عبارة عن أقلية اندمجت مع الأكثرية واهتمت معها فى دفع الضرائب والمشاركة فى الحروب والالتزام بأحكام وقوانين البلاد وأولها احترام مشاعر المسلمين ودينهم وخضوعهم تحت راية النظام القائم فهل يدفعون الجزية بعد أن تبين أن ظروف الحروب وقلة عدد المسلمين هى التى فرضتها و بعد أن ثبت بالأدلة والبراهين أنها كانت مجرد ضريبة تدفع لسبب قد زال ؟

نعم إن السبب قد زال تماما لأن هذه الضريبة (الجزية) فرضت واتفق عليها بين الطرفين ونص على ذلك صراحة بين المسلمين ودافعيها على أنها دفعت للمسلمين فى مقابل ما تبسطه الدولة على دافعيها من حماية حربية وحين لا يستطيع المسلمون الدفاع عن الإقليم الذى فتحوه فإنه ترد حصيلة ما جنى من هذا الإقليم أما أنه إذا شارك أحد من أهل الذمة فى أية حملة من حملات المسلمين أو أدى أحدهم خدمة للجيش سقطت عنه الجزية.

لقد رد أبو عبيدة الجزية والخراج بعد أن صالح عليها أهل الشام وذلك حين بلغه أن الروم قد جمعوا له واستعدوا لحربه وقتاله فكتب إلى ولاته الذين خلفهم فى المدن أن يردوا هذه الأموال إلى

أصحابها - وكتب لهم أن يقولوا : (إنما رددنا عليكم أموالكم وأنه قد بلغنا ما جمع لنا من الجموع وأنكم قد اشترطتم علينا أن نمنعكم (أى نحميكم) وإنا لنقدر على ذلك وقد رددنا عليكم ما أخذنا منكم ونحن على الشرط وما كتبنا بيننا وبينكم إن نصرنا الله عليهم) [(١)]

ويروى التاريخ أن جزية قبرص حين فتحت فى عهد عثمان رضى الله عنه لم تجب الجزية من أهلها لأن الخليفة لم يكن قد استيقن بعد من قدرة المسلمين على حمايتهم من الهجمات الأجنبية [(٢)] ويقول سيرتوماس أرنولد فى كتابه (الدعوة إلى الإسلام)[(٣)] عند حديثه عن الغرض من فرض الجزية(ولم يكن الغرض من فرض هذه الضريبة على المسيحيين كما يريدنا بعض الباحثين على الظن لوناً من ألوان العقاب لامتناعهم عن قبول الإسلام - فإنما كانوا يؤدونها مع سائر أهل الذمة وهم غير المسلمين من رعايا الدولة الذين كانت تحول ديانتهم بينهم وبين الخدمة فى الجيش فى مقابل الحماية التى كفلتها لهم سيوف المسلمين ولما قدم أهل الحيرة المال المتفق عليه ذكروا صراحة أنهم إنما دفعوا هذه الجزية على شريطة أن يمنعونا وأميرهم البغى من المسلمين وغيرهم) - وكذلك حدث أن سجل خالد فى المعاهدة التى أبرمها مع بعض أهالى المدن المجاورة للحيرة

(١) السياسة الشرعية (خلاف) ص ١٠٥ والخراج أبى يوسف ص ١٣٩
(٢) الإدارة العربية (محمد كرد على) ص ٨٩
(٣) ص ٧٩

قوله (فإن منعناكم فلنا الجزية وإلا فلا ٠٠٠أهـ

ويستدل أرنولد على اعتراف المسلمين الصريح بهذا الشرط بما صنعه أبو عبيدة حينما رد الأموال التى جمعها من بلاد الشام لما أحس بأنه لن يستطيع الدفاع عنهم والتى ذكرناها قبل قليل - ولذلك دعا المسيحيون من أهل الشام بالبركة لرؤساء المسلمين حين رد أبو عبيدة لهم أموالهم وقالوا : (ردكم الله علينا ونصركم عليهم (أى الروم) فإنهم هم لم يردوا علينا شيئاً وأخذوا كل شيء بقى لنا) [1]

* * *

إعفاء أهل الذمة من الجزية لو شاركوا فى الحرب مع المسلمين

الجزية إذن كانت مقابل حماية المعاهدين وكما قال أرنولد الذين كانت تحول ديانتهم بينهم وبين الخدمة فى الجيش ولذلك فقد فرضت على القادرين من الذكور فقط مقابل الخدمة العسكرية التى كانوا يطالبون بأدائها لو كانوا مسلمين ٠

ويقول أرنولد[2]: إن أى جماعة مسيحية كانت تعفى من أداء هذه الضريبة إذا ما دخلت فى خدمة الجيش الإسلامى وكان الحال على هذا النحو مع قبيلة الجراجمة وهى قبيلة مسيحية كانت تقيم

(١) راجع الخراج لأبى يوسف ص ١٣٩

(٢) الدعوة إلى الإسلام ص ٧٩ ، ٨٠

بجوار انطاكية سالمت المسلمين وتعهدت أن تكون عونا لهم وأن تقاتل معهم فى مغازيهم على ألا تؤخذ بالجزية وتعطى نصيبها من الغنائم [1] ويقول أرنولد أيضاً : ولما اندفعت الفتوح الإسلامية إلى شمال فارس فى سنه ٢٤ هـ أبرم مثل هذا الحلف مع إحدى القبائل التى تقيم فى هذه البلاد وأعفيت من أداء الجزية مقابل الخدمة العسكرية .

* * *

الجزية هى البدلية العسكرية عند الفلاحين المصريين

يشبه سيرنوماس أرنولد الجزية التى فرضها المسلمون على أهل الذمة نظير حمايتهم ومنع الإعتداء عليهم بالبدلية التى كان يدفعها المصريون نظير إعفائهم من الخدمة العسكرية فيقول [2]:-

(ولما أعفى الفلاحون المصريون من الخدمة العسكرية على الرغم من أنهم كانوا على الإسلام فرضت عليهم الجزية فى نظير ذلك كما فرضت على المسيحين - وحين طلب عمر بن الخطاب من بنى تغلب وهم نصارى أن يدفعوا الجزية أو الضريبة المفروضة على الرعايا من غير المسلمين شعروا أن من الإذلال لكبريائهم والحط من كرماتهم أن يدفعوا ضريبة فرضت عليهم مقابل حمايتهم وحماية أموالهم فالتمسوا من الخليفة أن يسمح لهم بأن يعاملوا

---

(١) المرجع السابق ص ٨٠

(٢) الدعوة إلى الإسلام ص ٦٧ ، ٦٨

معاملة المسلمين فى دفع الضرائب - لذلك نراهم يؤدون فى مقابل الجزية صدقة أو زكاة مضاعفة هى ضريبة كانت تجبى من المسلمين على أراضيهم وماشيتهم وما إلى ذلك لتنفق على الفرق .. أهـ)(يقصد أرنولد بكلمة صدقة أو زكاة ضريبة محددة كضريبة الزكاة)

* * *

هل الظروف السياسية والأوضاع العالمية الآن تسمح بأخذ الجزية ؟

لو افترضنا جدلا - على الرغم مما ذكرناه من أدلة وبراهين - أن الجزية يجب أن يستمر المسلمون فى تحصيلها من أهل الذمة فهل تسمح الظروف العالمية والأوضاع السياسية فى العالم الآن فى الإبقاء على هذا النظام ؟

المحقق المنصف سيكتشف أن الأحوال السياسية فى العالم فى أيام الفتوحات الإسلامية وقبل هذه الفتوحات فى العالم القديم كانت تختلف تماما عما نحن عليه الآن فى هذا العصر.

فالعالم لم يكن يعرف وقتها ما يعرف الآن باسم الأقليات الدينية الموجودة فى هذا الزمان والتى تتوزع فى جميع الدول وتعيش بين أصحاب الديانات الأخرى كأفراد عاديين ومواطنين يخضعون لنظم وقوانين هذه البلاد - ولو تصورنا ضرورة أخذ الجزية من الأقليات المسيحية أو غير المسيحية فى بلاد المسلمين . فهل نتصور

سكوت الدول الآخرى وفيها الدول الكبرى المسيحية على هذا العمل ويتركون المواطنين المسلمين عندها المقيمين فى ديارهم وبين أصحاب هذه البلاد ولا يفرقون بينهم وبين النصارى فى بلادهم فى الحقوق أو الواجبات ؟

أليس من حق هذه الدول أن تعامل المسلمين فى بلادها معاملة النصارى فى بلاد المسلمين ؟ وإذا جاز أن تفرض دولة إسلامية ضرائب على غير المسلمين الذين لا يحملون جنسية البلاد أو يعاملونهم معاملة خاصة تختلف عن معاملة من يحمل الجنسية ويقيم فى البلاد بصفة دائمة فهل يجوز لها أن تعامل من يحمل جنسية البلد ويشارك أبناءه السراء والضراء معاملة هؤلاء الغرباء الذين يقيمون فى البلاد إقامة مؤقتة ؟

إن بلداً كمصر تعامل فعلاً من لا يحمل جنسيتها معاملة خاصة تختلف عن معاملة أبناء البلاد المقيمين فتفرض أحيانا بعض الضرائب أو الرسوم على أسعار بعض السلع أو دخول بعض الأماكن الأثرية وغيرها نظير استمتاع هؤلاء الأغراب بمرافق الدولة وخدماتها أثناء إقامتهم بها وهذه الضرائب التى تحصلها الدولة مثلها تماما مثل الجزية التى كانت تحصل من أهل الذمة الذين كانوا قبل اندماجهم فى المجتمع المسلم ولا يحملون الجنسية الكاملة للدولة الإسلامية .

ومع ذلك وعلى الرغم من معاملة مصر أو غيرها من بعض

الدول الإسلامية لغير أبنائها بهذه المعاملة فإن دولاً كثيرة نصرانية لا تعامل المسلمين المقيمين إقامة مؤقتة فى بلادهم نفس هذه المعاملة ولا تفرق بينهم وبين أبناء البلاد فى الحقوق والواجبات.

إذن نعود مرة أخرى لنقول إن البلاد المفتوحة للمسلمين لم تكن قد استقرت الأوضاع فيها بعد وكان لا بد أن يحذر المسلمون غدر أبناء هذه البلاد ولذا فقد فرضت عليهم الظروف أوضاعاً معينة تحسباً لما قد يحدث فكان لابد من منع أهل الذمة ككل من المشاركة فى حروب المسلمين خشية الغدر بهم ولعدم تأكد المسلمين من إخلاصهم وولائهم فى بداية الفتوحات وكان لا بد من أخذ الجزية التى قلنا إنها كانت (بدلية) أو رمز خضوع يدفعها الذمى الذى لا يشارك فى معارك المسلمين والقادر فقط على حمل السلاح نظير حماية أهل الذمة جميعهم ومشاركة منهم بهذه الضريبة الصغيرة فى المشروعات والخدمات التى يمتعون بها مع المسلمين .

* * *

الجزية والرق ليسا من محدثات الإسلام

يقول جورجى زيدان وهو مؤرخ نصرانى فى كتابه (التمدن الإسلامى) [1] :-

(الحقيقة أن الجزية ليست من محدثات الإسلام بل هى قديمة من أول عهد التمدن القديم وقد وضعها يونان أثينا على سكان

(١) ص ٢٢٧ جـ١

سواحل آسيا الصغرى حوالى القرن الخامس قبل الميلاد مقابل حمايتهم من هجمات الفينيقيين . وفينيقيا يومئذ من أعمال الفرس فهان على سكان تلك السواحل دفع المال مقابل حماية الرؤوس - والرومان وضعوا الجزية على الأمم التى أخضعوها وكانت أكثر كثيراً مما وضعه المسلمون بعدئذ. فإن الرومان لما فتحوا غاليا(فرنسا) وضعوا على كل واحد من أهلها جزية يختلف مقدارها ما بين تسعة جنيهات وخمسة عشرة جينها فى السنة أى نحو سبعة أضعاف جزية المسلمين)

وعلى الرغم من أن الإسلام قد أباح الرق واعترف به وإلا أنه لم يجعله من تشريعاته . .أى أنه لم يفرضه على المسلمين . وإنما جاء الإسلام فوجد نظام الرق معمولا به. تستعمله كل الأمم والشعوب . فلم يكن من السهل عليه أن يرفض فكرة الاسترقاق فى حروبه مع الغير ويسمح لأعدائه أن يسترقوا أبناء المسلمين ويستعبدوهم . ولم يكن من السهل على أعداء الإسلام أن يستجيبوا لدعوة النبى (ص) أو خلفائه الراشدين من بعده فى الاتفاق على إلغاء النظام المعمول به منذ آلاف السنين .فكان لابد من مراعاة مصلحة المسلمين أيضاً - ومعاملة الدول الأخرى كما تعامل المسلمين - فى الوقت الذى لم يحتم الإسلام على الرسول أو حكام المسلمين من بعده ضرورة استرقاق كل الأسرى من الأعداء وإنما ترك لهم الحرية فى التصرف فيهم بما فيه المصلحة ولذلك وجدنا

القرآن يقول لهم عن الأسرى : (**فإما منا بعدُ وإما فداءً حتى تَضَعَ الحربُ أوزارها**)[1] ووجدنا الإسلام يحرص المسلمين على فك الرقاب بجميع الطرق والوسائل ففرض على المسلم كفارات كثيرة يكفر بها عن أخطائه وذنوبه ووضع فى مقدمتها عتق الرقاب فى (القتل الخطأ ، وفى الجماع فى نهار رمضان - وفى تكفير يمين الظهار بل فى التكفير عن اليمين الذى يحلف به ولا ينفذه) هذا بالإضافة إلى اعتبار العتق ولو من غير كفارة من القربات التي يجب أن يتقرب بها المسلم إلى الله يقول تعالى (**فلا اقتَحَمَ العقبةَ وما أدراك ما العقبة ؟ فَكُّ رقبةٍ أو إطعامٌ فى يوم ذى مَسْغبة**)[2]

وحتى الذين يبقون عبيداً لدى المسلمين طالب الإسلام من يملك رقابهم بمعاملتهم المعاملة الحسنة وعدم إرهاقهم أو تكليفهم بمالا يطيقون احتراماً لإنسانيتهم كما دعا الإسلام المسلمين لتزويج أرقائهم لإعفافهم - بل إنه احتراماً لإنسانية الزوج الرقيقة وضعفها - جعلَ لها حق الاستمتاع الجنسى بسيدها فقط تشارك فى ذلك زوجته أو زوجاته وتصبح أماً ولا يجوز بيعها إن ولدت له وينتمى إلى والده (سيدها) ويصبح أخا للآخرين من زوجات أبيه الأحرار لا فرق بينه وبينهم فى أى حق من الحقوق . وقد حكى التاريخ لنا كيف كان السلف الصالح يتسابقون على إعتاق الرقيق . وكيف كان بعضهم

(١) سورة محمد (٤)
(٢) سورة البلد (١٣)

يشترى الرقيق من الآخرين ليعتقهم أو يكاتبهم على مبلغ معين من المال- حتى وجدنا كل المذاهب الفقهية يعقد أصحابها بابا كاملا فى كتبهم الفقهية يتحدثون فيه عن كل ما يتعلق بالرقيق من أحكام - هذا بخصوص الرق والاسترقاق- ومثله تماماً موضوع الجزية بل إنه مرتبط تمام الارتباط بموضوع الرق فهو تشريع قديم أيضاً قدم الإنسانية . لم يخترعه الإسلام . ولم يكن بدعاً فيه فالأمم والشعوب كلها كانت تتعامل به - وقد فرضت شعوب كثيرة على الأمم التى أخضعتها لحكمها مبالغ كبيرة أثقلت كاهلهم . بل إن كثيراً من هذه الشعوب لم تفرق بين القادر على حمل السلاح وغير القادر عليه ففرضت هذه الجزية على كل الناس دون تفريق بين الغنى أو الفقير ولا بين الرجل أو المرأة أو الطفل أو الراهب . كما فعل الإسلام الذى عرفنا أنه أعفى منها غير القادرين على حمل السلاح كالنساء والأطفال والمرضى والشيوخ والرهبان.

* * *

هل من حق الحاكم أن يتنازل عن الجزية ؟

نعم إن من حق الحاكم أن يتنازل عن الجزية ويعفى منها أهل الذمة حتى ولو كانوا كثرة ولم يندمجوا فى المجتمع الإسلامى بصورة كاملة كما يندمج أقباط مصر الآن فى المجتمع المصرى . وذلك للأسباب الآتية :-

أولا: لم تكن الجزية مقدرة ولا ثابتة ولا معينة بنوع معين فقد

أخذها النبى (ص) مالاً وأخذها ملابس ومعناه أنها تجوز أن تؤخذ نقداً وعيناً - وقد اتفق الرسول (ص) مع أهل نجران على ألفى حلة (وهو وزن من أوزان النقود كان مستعملا فى نجران) على أن يأخذ النصف فى صفر و الباقى فى رجب - وعارية ثلاثين درعا وثلاثين فرساً وثلاثين بعيراً وثلاثين من كل صنف من أصناف السلاح يغزون بها والمسلمون ضامنون لها حتى يردوها عليهم إن كان باليمن كيدة أو عذرة - على ألا يهدم لهم بيعة ولا يخرج لهم قس ولا يفتنوا عن دينهم مالم يحدثوا حدثا أو يأكلوا الربا (١) كذلك أمر النبى معاذاً واليه على اليمن أن يأخذ من كل محتلم ديناراً أو قيمته من الحبوب (٢)

وقد ظلت الجزية فى أيام أبى بكر كما كانت فى زمن الرسول بلا تحديد حتى جاء عمر بن الخطاب وأخذ فى اعتباره ما كان سائدا من العادات والتقاليد فى فارس وغيرها من البلاد الأخرى ثم اضطر إلى تحديد مقدار ثابت لهذه الضريبة فصارت أربعة دنانير عن كل رجل من الأغنياء ودينارين عن أبناء الطبقة الوسطى ودينار واحد عن الفقراء الذين لا يقوون على كسب عيشهم (٣)

ومع أن عمرو بن العاص حدد مبلغاً موحداً للجزية فى مصر إلا أن هذا المبلغ كان مبلغاً تافهاً فقد كان كما تقول كتب التاريخ عبارة عن دينار واحد عن كل رجل (٤)

---

(١) زاد المعاد ص ٨٠ جـ ٢
(٢) انظر التمدن الإسلامى ص ٢٢٨ جـ١
(٣) الإدارة العربية ص ٨٨
(٤) راجع نفس المرجع السابق.

ونستطيع أن نستخلص من عدم تحديد نوع أو مقدار الجزية أنها ليست فرضا كالزكاة وإلا لحددت كما حددت الزكاة - كما نلاحظ أن تحديدها كان يتم فى الغالب من خلال القائد الحربى الذى كان يفتح البلد - والذى يملك التحديد بالزيادة أو النقصان يملك التنازل عنها إن كان فى التنازل عنها مصلحة للإسلام والمسلمين حتى ولو كان ذلك من باب تأليف القلوب الذى جعل له الإسلام نصيبا من الزكاة نفسها - وقد رأينا قبل ذلك كيف أعفى عمر النصارى الذين شاركوا مع المسلمين فى حرب الفرس فى بلاد الشام وكيف تنازل عن أخذها من نصارى تغلب ووافق على ما اقترحوه من مساواتهم بالمسلمين الفاتحين فى دفع نفس القيمة التى يدفعها المسلم من ضرائب للدولة على الزروع والمواشى التى يملكها كذلك رأينا كيف تنازل عنها عثمان فى بداية فتحه لجزيرة قبرص حين لم يكن قد اطمأن على إمكان دفاع المسلمين عن أصحاب الجزيرة هذا بالإضافة إلى أنه قد ثبت أن معاوية بن أبى سقيان رضى الله عنه وهو صحابى جليل أعفى أهل القرية المصرية التى أنجبت السيدة مارية القبطية التى ولدت للنبى (ص) ابنه إبراهيم - فقد أعفاهم معاوية من الجزية بناء على طلب الحسن بن على رضى الله عنهما ولم يعترض على ذلك أحد من الصحابة ٠

والمعروف أن الفرائض الدينية ليس من سلطة الإمام أبداً أن يتنازل عنها - فلو كانت الجزية فريضة محتمة ما استطاع معاوية

أن يتنازل عنها لأحد أبداً.

ثانيا : كون هذه الجزية غير محددة فمعنى هذا أنها تؤخذ نظير عمل أو مشاركة من أهل الذمة وما داموا يعملون ما تكلفهم به الدولة ويشاركون المسلمين فى - دفع الضرائب وتقديم الخدمات للدولة كالمسلمين والانخراط فى سلك الجندية مثلهم فهم لهذا يمكن أن يعفوا منها .

ثالثا : على فرض بقاء حكمها فإن من الجهل أن يطالب بها المسلمون إذا ما ثبت لهم أن فى تطبيقها ضرراً على المسلمين لأن الدول الأخرى غير الإسلامية قد تطبقها على المسلمين عندهم .

رابعاً : هل نستطيع الآن الخروج على ما اتفقت عليه دول العالم الآن من إلغاء الرق الناتج عن الحروب ؟

هل يمكننا تنفيذ ذلك ؟ وهل يسمح لنا العالم بهذا ؟ وهل فى الإمكان الآن وفى ظل الظروف العالمية الراهنة أن نفرض جزية على نصارى تتدخل الدول الكبرى (ولها الحق) بمجرد إحساسها بعدم مساواتهم بالمسلمين ؟

خامساً : وإذا عرف أن عمر رضى الله عنه قد أوقف العمل بسهم المؤلفة قلوبهم مع أنه ثابت بنص قرآنى ولم ينسخ بقرآن أو سنة - فإننا أيضاً يمكن أن نوقف العمل بالجزية حتى على فرض بقاء حكمها (وهو مالا نقول به) مع أن هناك فرقا - فالمؤلفة قلوبهم لهم سهم بنص القرآن وليس لعمر أن يلغى هذا النص .
فإذا افترضنا كما يقول بعض العلماء أن الحكم باق لكنه متوقف

يمكن الرجوع إليه عند الضرورة . فبالإمكان أيضاً أن نقول ذلك بالنسبة للجزية - وإذا كان عمر قد أوقف العمل به لأنه رأى فى ذلك مصلحة للإسلام وللمسلمين . فإن توقفنا الآن ضرورى جداً وفى صالح الإسلام والمسلمين لأننا سنعامل بالمثل فى الدول الأخرى غير الإسلامية .

الأسباب الحقيقة وراء الصدام بين النصارى والمسلمين فى مصر

لايستطيع أحد من المسيحين فى مصر أن ينكر أن هناك بعضاً من النصارى المتشددين ، والذين يمكن أن نطلق عليهم بالمفهوم السياسى الحالى اسم المتطرفين - والتطرف فى الأفكار والعقائد سمة من سمات هذا العصر نجده عند أتباع الأديان كما نجده عند أتباع الأفكار والمذاهب الإنسانية كالشيوعية والوجودية والفاشية وغيرها . ولعل ظهور التعصب الدينى عند المسيحيين فى مصر فى هذه الأيام راجع إلى ردود أفعال وتصرفات بعض الإسلاميين وإحساس هؤلاء المسيحيين بضرورة الدفاع عن دينهم ومعتقداتهم ، وخشيتهم من فقدان هويتهم المسيحية التى يفخر بعضهم بالانتماء إليها والتمسك بها . وقد ذكرت قبل ذلك أن هناك عناصر خارجية تعمل جاهدة على الإيقاع بين عنصرى الأمة وتشيع بين الحين والآخر أن هناك إرهاباً للمسحيين فى مصر وأن ضغوطا تمارس ضدهم وأنهم يعيشون بين المسلمين عيشة إذلال وهوان .

ونحن لاننكر على أى طائفة أن تتمسك بعقيدتها وأن تتعصب لها ، وأن تمارس شعائرها بالطريقة التى ترضيها وتعجبها إلا أن الذى لانستطيع كتمانه وقد وضح خلال السنوات الأخيرة أن بعضاً من هؤلاء المتطرفين المسيحيين يحاول استثارة عواطف المسلمين والتحرش بهم كرد فعل كما قلت لما يشاع أو يظن أو يرونه أحيانا من بعض المتعصبين المسلمين . فقد أصبح شائعا الآن ومعروفا لدى الجميع بأن كثيراً من الكنائس المسيحية تتعمد دق أجراسها العنيفة فى يوم الجمعة على غير

عادة الكنائس فى هذا اليوم بل إن بعض الكنائس يتعمد دق الأجراس ساعة صلاة الجمعة بالذات وبخاصة فى الكنائس القريبة من المساجد إلى حد أن هذه الأصوات تغطى أحيانا على أصوات خطباء المساجد وهم يخطبون فى المسلمين يوم الجمعة ٠

وعلى الرغم من أن عادة المسيحيين من قديم هو الذهاب للكنائس للصلاة فيها وسماع المواعظ والترانيم ويكون ذلك دائما فى يوم الأحد إلا أن بعض الأحياء فى القاهرة وغيرها من المدن المصرية يلاحظ فيها تجمعات كثيرة من النصارى تقف أمام الكنائس فى يوم الجمعة ويسمع فيها أيضا لقاءات ودروس كنسية يُحس كأنه مقصود بها إظهار قوة النصارى وكثرتهم وإثبات أنهم ليسوا أقل من المسلمين فى التمسك بدينهم والاستماع إلى المواعظ والدروس ٠

وإذا كان من حق المسيحيين أن يعقدوا الدروس والمحاضرات فى كنائسهم فى الوقت الذى يريدون فلا شك أن دق الأجراس وبهذه الصورة يثير المسلمين كثيرا ، وقد أصبح ذلك شيئا لافتاً للنظر ومثار تعليقات الكثيرين من الناس ٠

ويحكى لى كثير من الأصدقاء ممن أثق فى كلامهم ويقطنون فى بعض المناطق التى يكثر فيها أعداد المسيحيين كالزيتون وشبرا ٠ أن المسيحيين افتتحوا كثيراً من الشقق فى داخل العمارات السكنية والتى يقطنها عدد كبير من المسلمين وجعلوها أماكن لتجمعاتهم يلتقون فيها فى أعداد كبيرة ويقرأون فيه الترانيم بأصوات مرتفعة وبصورة يبدو كأنها مقصودة ٠ وليس ذلك فى يوم واحد أووقت واحد وإنما على

امتداد الأسبوع كله بعد أن وزعوا أوقات اللقاءات وجعلوا بعضها للفتيان ثم للفتيات ثم للنساء ثم للرجال وهكذا - وكأنهم يريدون أن يقولوا للمسلمين : إن كان من حقكم أن تقيموا حلقات الذكر ودروس الوعظ والإرشاد . ففى إمكاننا أن نصنع مثل هذا وأكثر مع أن ذلك لايحدث إلا نادراً فى شقق المسلمين السكنية . وغالبا ماتتم هذه اللقاءات عند المسلمين فى المساجد أو الأماكن الملحقة بها لأن الشقق ليست مكانا للعبادة واستعمالها بهذه الصورة يؤدى مع إثارة مشاعر المسلمين إلى إقلاقهم ويحرمهم من الإحساس بالراحة والهدوء اللذين يجب أن يحس الإنسان بهما فى داخل مسكنه الخاص - ولاأحب أن أتحدث كثيرا عن بعض الظواهر والمظاهر المسيحية التى يمكن أن تكون سبباً من أسباب استثارة حماس الشباب المسلم ورغبته فى إيقاف هذه الأعمال التى قد يُظن أنه قد قصد منها إظهار القوة وفرد العضلات .

ولكن يبدو أن بعض المتطرفين من المسحيين أكثر ذكاء ودهاء حيث أنهم لم يقفوا من السلطة حتى الآن موقفاً عدائياً ولم يتعرضوا للنظام السياسى كما يتعرض المتعصبون الإسلاميون ولم ينفعلوا بنفس الصورة التى ينفعل بها بعض شباب المسلمين المتهور - وأنا لاأستطيع أن أجزم بأن بعض هؤلاء المتطرفين من المسيحيين إنما قصدوا بتصرفاتهم هذه مساعدة الدولة فى الضغط أكثر مما تفعل على الجماعات الإسلامية لمحاولة التخلص منهم لأنهم ربما (من وجهة نظرهم) يرونهم يشكلون خطورة عليهم وعلى عقيدتهم ، وأعتقد أيضا أنهم يفهمون كما يبدو أن هؤلاء إن نجحوا فى تطبيق الشريعة الإسلامية وجعلوها كل هدفهم سيفقدون كثيراً من مكانتهم ويعاملونهم كما يظن كثير من الناس على

أنهم رعايا لا مواطنون ، ويسلبونهم كثيراً من الحقوق التى حصلوا عليها منذ زمن بعيد .

وأقول بكل إخلاص وتجرد إن الفريقين قد أخطأ كل منهما الفهم وضل كل منهما طريقه الصحيح لأنه لم يستفد من ذلك إلا أعداء البلاد الخارجيين بالإضافة إلى أنه ليس من الصحيح مايفهمه كثير من المسيحيين من أن الشريعة الإسلامية إن طبقت ستفقدهم كثيرا من المكاسب التى حصلوا عليها بل على العكس من ذلك فإنها ستثبت هذه الحقوق وتحمى عقيدتهم وشرائعهم وتحافظ عليهم من أى عدوان داخلى أو خارجى .

* * *

دور الدولة فى إثارة الفتنة وتشجيع الصدام

لاشك فى أن الدولة لها دور كبير فى إثارة الفتنة بين النصارى والمسلمين ، وإذكاء روح العداوة بينهم وبالتالى تشجيع المسلمين على الصدام مع المواطنين من النصارى - فالشباب المسلم المتدين فى مصر ، والذى دفعته قسوة السلطة وتقصير العلماء إلى التشدد فى الدين - يحس بإحباط شديد وظلم كبير ممن فرض فيهم حماية الدين والمحافظة عليه وعلى أتباعه ، وقد تسببت قسوة السلطة مع بعضهم بسبب معاملتهم بعنف شديد وقسوة زائدة إلى تكفير المجتمع والحكام ، وترسب فى أذهانهم وعقولهم أن الدولة تحارب الإسلام وتكره كل من يدعو إليه ، وتعمل على إبعاد المسلمين عن دينهم الصحيح . وإن بدى فى بعض تصرفاتها الرسمية الشكلية أنها دولة تحب الدين وتحرص

عليه حيث تفتتح بعض المساجد أو المعاهد والكليات الدينية أو تحتفل رسمياً بحفظة القرآن الكريم ، لأن الشباب المسلم يرى أن كثرة افتتاح المعاهد والكليات الدينية مع بقاء المناهج الضحلة الضعيفة فيها يؤدى إلى تشويهه لا إلى حمايته ورعايته - كما أنهم يعرفون أو يشيعون أن المساجد التى يفتتحها شيخ الأزهر أو وزير الأوقاف إنما هى مساجد أهلية بنيت بتبرعات الأهالى الذى أكثروا من إنشاء المساجد والمعاهد كرد فعل نفسى لما يرونه من عدم احترام الدولة للدين والالتزام بتعاليمه. أما تحفيظ القرآن فإنما يتم أيضا على يد بعض المخلصين من المسلمين والمسلمات وأكثره على يد هؤلاء الشباب أنفسهم كرد فعل نفسى أيضا لكره النظام القائم .

* * *

التفرقة فى المعاملة

يظن الشباب المسلم بصرف النظر عن صحة هذا الظن أو خطئه ، أن الدولة تعامل النصارى أفضل من معاملة المسلمين ، ويشيع بينهم أن الدولة تعرف أيضا عن المتطرفين من النصارى مثل الذى تعرفه عن المسلمين وأكثر ، وأنها تغض الطرق عن ذلك ولاتتعرض لاعتقالهم ، أو حتى تنبه المسئولين عنهم إلى تصرفاتهم الخاطئة ، بل إنهم يتصورون - وهذا ماسمعته من عشرات من الناس - أن الكنائس مليئة بالأسلحة وأن النصارى يُمولون من الخارج وينتظرون اللحظة الحاسمة للقضاء على المسلمين دون أن تفعل الدولة شيئا أو يحرك حكامها ساكنا .

وعلى الرغم من أنى لاأستطيع أن أجزم بصحة هذه الشائعات إلا

أن بعض ضباط الشرطة والعاملين بالأجهزة الأمنية الأخرى حين نسألهم عن صحة هذه الشائعات يؤكدونها ويقولون نحن نعرف ذلك وأكثر من ذلك .

ولذا فإن الاعتداء الذى يتم على النصارى ومنشآتهم من قبل بعض الشاب المتهور والمتحمس لدينه إنما هو فى الحقيقة اعتداء على الدولة نفسها التى تفضل (كما يتصورون) أبناء النصارى على المسلمين - هذا بالإضافة إلى ماقلناه قبل ذلك من استثارة بعض النصارى للمسلمين من خلال أجراس الكنائس التى يدقونها بعنف يوم الجمعة بالذات أثناء صلاة الجمعة . بالإضافة إلى بعض الحوادث الفردية التى تقع من المتطرفين من النصارى مثل حادثة المسيحى الذى وقف فى الشارع يُقبل فتاة محجبة تبين أنها مسيحية هى الأخرى ، ومثل حادثة المسيحى الذى ارتدى عمامة شيوخ المسلمين وجلس أمام الركاب فى ترام الاسكندرية وهو يمضغ اللبان فى نهار رمضان . وغير ذلك من حوادث فردية لكنها تنتشر بسرعة وتشيع بين المسلمين .

وهكذا نستطيع أن نقول إن مجاملة السلطة فى كثير من الأحيان لبعض النصارى ربما لحرصها على عدم إثارة الفتنة . من أسباب وجود هذه الفتنة لأن وسائل الإعلام عندنا تحاول تشويه صورة بعض المتدينين المسلمين من الشباب حين تنشر فى صدر صفحات الصحف مثلا صورة الترزى الملتحى الذى قيل إنه ضبط فى منزل أرملة فى المحلة الكبرى وكان يدخل إليها كل ليلة فى صورة امرأة منقبة . وغير ذلك من حوادث ، مع أن مثل ذلك أو أكثر يحدث عند النصارى أيضا ولاتعاملهم الدولة بالمثل .

وأعود مرة أخرى لأقول إن تقصير العلماء أيضاً فى توضيح أمور الدين الصحيح وإحساس كثير من الشباب بأن معظمهم يمالىء السلطة وينافقها فيسكتون عن قول الحق من الأسباب المهمة جدا فى ظهور الفكر المتشدد والفهم الخاطىء للإسلام وأحكامه الصحيحة ٠

ولم يعد الأزهر فى نظر كثير من الشباب حتى فى نظر بعض خريجيه وطلابه هو القلعة الحصينة لمصر والعالم الإسلامى كما كان فى الماضى ٠ فبعد أن كان هو التاج المرصع الذى تضعه مصر فوق رأسها وهو الوسام الكبير الدى يزين صدرها والكوكب الدرى الذى ينير للعالم الإسلامى فى طريقه ويهدى الناس جميعا إلى طريق الهدى والرشاد أصبح بيتٌ خرباً لايصلح للإقامة أو السكنى فيه وداسه حكام مصر بأقدامهم بعد أن قلصوا دوره وانتقصوا من شأنه وأبعدوه عملياً عن مركز التأثير والتغيير ٠

ولابد لنا أن نعترف أن الدولة عن فهم خاطىء لنتائج ماتفعل عملت على إضعاف المؤسسات الدينية فى مصر وعلى رأسها الأزهر الشريف خشية أن تقف هذه المؤسسات المؤثرة فى مواجهة السلطة وقادة النظام - وقد اعترف كثير من كبار المسئولين السابقين فى مصر بذلك وبخاصة من شارك منهم فى قانون تطوير الأزهر فى عهد الرئيس الراحل جمال عبد الناصر ٠

وقد أثبتت الأيام خطأ هذا الفهم وخطيئة العمل له والاستمرار فيه ، لأن ضعف المؤسسات الدينية فى مصر وغيرها يؤدى بالضرورة

إلى فقدان الثقة فى علماء الأمة وعلى رأسهم قادة هذه المؤسسات وبالتالى فقدان الثقة أكثر فى حكام البلاد وكراهيتهم والحقد عليهم بسبب مافعلوه بقادتهم الروحانيين وشيوخهم الصالحين - وسيبحثون لهم عن شيوخ آخرين وعلماء ومفتين ممن يظنون أو يتخيلون أنهم سيقودونهم إلى بر السلامة والأمان ، ويصبح الطريق أمام الأمراء من الشباب الصغارالجاهلين بأحكام وتعاليم الدين سهلاً معبداً لنشر آرائهم الشاذة وأفكارهم الضالة بعد أن قضت الدولة على جهاز المناعة ضد التطرف وهدمت أقوى الحصون ضد الفساد والانحراف .

وقد أدى تعمد السلطة إضعاف سلطة الأزهر وتأثير علمائه فى الناس بسبب تعيين بعض العلماء فى مناصب غير جديرين بها إلى التحول تماماً عن العلماء وبخاصة الشباب الذى افتقد القدوة والقيادة فى علمائه وشيوخه فرفضهم أولاً ، ثم أعلن خروجه عليهم بعد ذلك واستتبع ذلك بالضرورة خروجه على أولياء الأمر من حكام الأمة لأنهم فى نظرهم هم المسئولون عن ذلك المتعمدون إبعاد علمائهم عن مركز التأثير والتغيير .

حتى وصل الأمر فى النهاية إلى وصم الجميع بالمروق من الدين والخروج عن الملة وذلك كرد فعل عنيف لموقف العلماء ، وبسبب التصدى لهؤلاء الشباب والوقوف فى وجه انتشارهم واستمرارهم فى نشر أفكارهم ومعتقداتهم التى يرون أنها هى الدين (مع أنها فى كثير من الحالات لاتنتمى إليه وبعيدة عنه) .

والذى لاشك فيه أن أسلوب التصدى لهؤلاء الشباب بالقوة

واستعمال التهديد والتخويف أو العنف والتعذيب يزيدهم قوة ويكثر عددهم ويؤكد لكثير من أبناء الشعب - على غير الحقيقة - صدق دعواهم بما فى ذلك اتهامهم للدولة بالخروج عن الإسلام لأن هؤلاء الشباب يَدعون ظاهرا إلى الدين ومن الطبيعى أن يؤيدهم فى ذلك الخاصة والعامة وكلما ازدادت الدولة عنفاً وقسوة ، كان ذلك فى صالحهم لأنه الدليل على صدق دعواهم أمام الناس بالإضافة إلى أن ذلك سيكون سبباً من أسباب ترسيخ عقائدهم (مهما كانت زائفة) وتكثير أعدائهم وتعاطف عامة الناس معهم .

* * *

العلاج لهذه المشكلة

علاج هذه المشكلة لايصح أن يكون باستعمال العنف أبداً ولابمحاورة هؤلاء السوقة من الشباب الذى لايعرف شيئا ، وإنما يحتاج العلاج إلى خطط مدروسة ووسائل علمية معروفة من خلال قيادة دينية يثق فيها الجميع ويستمع لرأيها عامة الناس وهم الذين يتعاطفون كثيرا مع هذه التيارات لأسباب ذكرتها في كتابى الذى نشر خلال ابريل ١٩٨٩ وهو كتاب (الإسلام السياسى بين الرافضين له والمغالين فيه)

* * *

الإسلام يعامل أهل الذمة والأقليات غير الإسلامية على أنهم مواطنون كالمسلمين

لو رجعنا إلى أهم كتاب فى الفقه الإسلامى جمع خلاصة فكر المذاهب الأربعة وهو كتاب المغنى للإمام موفق الدين أبى محمد عبد

الإسلام على حماية الله بن قدامة الحنبلى المذهب لوجدنا كيف حرص المسلمين المقيمين فى دور الإسلام ولم يفرق بينهم وبين المسلمين فى الحقوق مثل مساواتهم وبين المسلمين في تملك الأرض وتأجيرها وبيعها وكذا مساواته بينهم فى التزام الدولة بهم وحمايتهم ورعاية حريتهم .

حق تملك الأرض

روى البخارى فى صحيحه عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت قال رسول الله (ص) :(من أحيا أرضا لست لأحد فهو أحق بها) [١] وفى رواية أخرى للبخارى أيضاً (من أحيا أرضاً ميتة فهى له) والأرض الموات هى الارض الخراب التى لايستغلها الناس مثل الأراضى الصحراوية عندنا فى مصر ، هذا وأن من استصلح أرضا ليزرعها ويستغلها فهى ملك له يتصرف فيها بعد ذلك تصرف أى مالك فيما يملك - ومعظم الفقهاء على أنه لافرق بين المسلم والذمى فى الإحياء وحق التملك - وقد نص على ذلك الإمام أحمد وبه قال مالك وأبوحنيفة وإن كان قد روى عن مالك رأى آخر أيضا [٢] فهؤلاء الفقهاء يرون أن الذمى المقيم فى دار الإسلام له نفس حقوق المسلم تماماً لأنه تجرى عليه أحكام هذه الديار - ويرون أن الذمى له أن يتملك الأرض التى يستصلحها كما يتملك الأرض بالشراء ويملك مباحات هذه الأرض من الحشيش والحطب والطيور والركاز والمعدن واللقطة من مرافق دار الإسلام [٣] .

---

(١) صحيح البخارى جـ ٣ ص ١٠٤ باب من أحيى أرضاً مواتاً

(٢) راجع كتاب المغنى جـ ٨ ص ١٤٨.

(٣) المرجع السابق ص ٢٤٩

بل إنه احتراما لأهل الذمة ومحافظة على حقوقهم يمنع بعض الفقهاء تملك المسلمين للأرض الموات (أى البور) فى الأراضى التى صالح المسلمون أهلها على تركها لهم وأخذ الخراج عنها فقط بل إنهم قالوا لايجوز التعرض لشىء من أرضهم عامرة كانت أو ميتة .

ضمان مايتلفه المسلمون لأهل الذمة ولو كان محرما عند المسلمين

ومع أن الخمر والخنزير محرمان عند المسلمين إلا إن مالك وأبو حنيفة قالا يجب ضمانهما إذا أتلفهما مسلم لذمى - ويقول أبو حنيفة : إن كان متلف الخمر والخنزير مسلما فعليه أن يدفع له القيمة ، وإن كان ذمياً فعليه بالمثل . ويقول ابن قدامة فى تعليل ذلك (لأن عقد الذمة إن عصم عيناً قوّمها كنفس الآدمى، وقد عصم خمر الذمى بدليل أن المسلم يمنع من إتلافها ، فيجب أن يقوّمها ولأنها مال لهم يتمولونها وعلى الرغم من أن الإسلام فرض على المسلم الذى يغصب خمراً من ذمى أن يُلزم بردها لأن الإسلام يقرُّ أهل الذمة على شربها ويحترم عقائدهم وشعائرهم فإنه لايلزم الذمى بإعادة خمرا اغتصبها من مسلم لأنها محرمة على المسلمين ووجب إراقتها ولاضمان لمحرم) [1]

ويقول الإمام أبو حنيفة إن المسلم إذا كسر لذمى صليباً أو مزماراً أو طنبوراً أو صنماً فإنه يضمنه وعليه أن يدفع ثمنها إليه [2]

---

(١) راجع فى ذلك المغنى جـ ٧ ص ٤٢٤ .

(٢) المرجع السابق ص ٤٢٦ .

وإذا كانت الزكاة الشرعية أى المقررة على المسلمين قد قيل إنها جعلت للمسلمين فقط ، فإن المدقق فى هذا الموضوع يجد أن أهل الذمة يمكن أن ينالهم نصيب من الزكاة لأنهم يدخلون فى نوعين اثنين من الأنواع الثمانية الذين قرر القرآن قصر إعطاء الزكاة لهم .

فقد أجاز الفقهاء إعطاء المؤلفة قلوبهم من غير المسلمين من أموال الزكاة ، سواء كان تأليف قلوبهم طمعاً فى إسلامهم أو كان إعطاؤهم بسبب الخشية من شرهم ويرجوا المسلمون بعطائهم كف شرهم وشر غيرهم معهم (١)

فجمهور العلماء على أن سهم المؤلفة قلوبهم لايزال حكمه باقياً وإن أوقف عمر العمل به لعدم حاجة المسلمين إليه فى زمانه ، ويقول هؤلاء العلماء إن الحكم لايزال باقياً لأنه لم ينسخ بكتاب أو سنة ولأن النبى ظل يعطى المؤلفة قلوبهم حتى مات ، وقد كان يعطى المشركين تألفاً لقلوبهم كما فعل مع صفوان بن أمية وغيره . كذلك فإن لغير المسلمين أن يأخذوا من مصرف آخر من مصارف الزكاة وهو (العاملين عليها) فقد أجاز كثير من الفقهاء إعطاء غير المسلمين من أموال الزكاة إن كانوا من العاملين عليها استناداً إلى ظاهر النص لأن لفظ العاملين عليها لفظ عام يدخل فيه كل عامل بصرف النظر عن عقيدته ودينه الذى ينتمى إليه .

وكما يقول ابن قدامة (لأن مايؤخذ على العِمالة أجرة لعمله فلم

---

(١) المغنى جـ ٩ ص ٣١٧ .

يمنع من أخذه كسائر الأجرات) وهذا الرأى الذى قاله ابن قدامه هو إحدى روايتين للإمام أحمد بن حنبل [1] .

هذا بالنسبة للزكاة المفروضة ، أما صدقة التطوع فلغير المسلمين أن يأخذوا منها استناداً إلى قول المولى سبحانه (**ويُطعِمون الطعامَ على حُبه مِسكينا ويتيماً وأسيرا**) يقول ابن قدامه (ولم يكن الأسير يومئذ إلا كافراً) كما يستدل على ذلك أيضاً بسماح النبى (ص) لأسماء بنت أبى بكر بإعطاء أمها صلة لها وقد كانت أمها لاتزال على الشرك ، وكذلك ثبت أن عمر بن الخطاب كسا أخاً له مشركاً فأعطاه حلة كان النبى قد أعطاها له . وقد أخرج البخارى ومسلم هذه القصة فى صحيحيهما كما ذكرها أيضا أبو داوود والنسائى والإمام مالك والإمام أحمد - فهل يمكن أن نتخيل سماحة أو يسراً فى دين أو نظام أكثر سماحة أو يسرا من دين الإسلام ؟

* * *

أسباب اعتناق النصارى للإسلام

لقد كان كل ماذكرناه وماوجده النصارى من تعاليم إسلامية سامية وعادلة فرضت على أتباع الإسلام معاملة هؤلاء الناس رغم هزيمتهم بأسلوب لم يألفوه من قبل سبباً من أسباب دخول هذه الشعوب الكثيرة وهذه الأعداد الغفيرة من الناس فى الإسلام بسرعة عجيبة لايزال المؤرخون يقفون أمامها متعجبين،وقد تحولت الأكثرية غير المسلمة فى هذه البلاد فى فترة قصيرة من الزمان إلى أكثرية مسلمة تدين بدين

(١) المغنى جـ ٤ ص ١٠٧ ، ١٠٨ .

الإسلام وتخوض المعارك هنا وهناك من أجل نصرة هذا الدين .

وتعالوا بنا لنقرأ بعض ماكتبه غير المسلمين فى ذلك لنرى كيف كان المسلمون السابقون يعاملون الأقليات النصرانية فى هذه البلاد التى صارت بلادا إسلامية عقيدة ونظاما .

يقول جوستاف لوبون الفرنسى فى كتابه حضارة العرب ص ١٥٣ (لقد أدت السياسة الحسنة للعرب المسلمين فى البلاد المفتوحة إلى إقناع أمم كثيرة على اعتناق دينهم ولغتهم وثقافتهم ، فقد تركوا الحرية للشعوب التى فتحوها أن تختار الدين الذى ترغبه ، ولم يكرهوهم على اعتناق الإسلام ولم يشذ عن ذلك أقدم الشعوب كالمصريين والهنود والفرس الذين رضوا أيضا بمعتقدات العرب وعاداتهم وفن عمارتهم) ويقول ص ١٦٨ : وكان العدل بين الرعية دستور العرب السياسى ، وقد ترك العرب الناس أحرارا فى أمور دينهم ، وأظل العرب أساقفة الروم ومطارنة اللاتين بحمايتهم . فنال هؤلاء مالم يعرفوه سابقا من الدعة والطمأنينة) ويقول أيضاً : (كان يمكن أن تعمى فتوح العرب الأولى أبصارهم فيقترفوا من المظالم مايقترفه الفاتحون عادة ، ويسيئوا معاملة المغلوبين ويكرهوهم على اعتناق دينهم الذى كانوا يرغبون فى نشره فى أنحاء العالم ، ولكن الخلفاء الأولين الذين كان عندهم من العبقرية ماندر وجوده في دعاة الديانات الجديدة ، أدركوا أن النظم والأديان ليست مما يفرض قسرا فعاملوا أهل الشام ومصر وأسبانيا وكل قطر استولوا عليه بلطف عظيم تاركين لهم قوانينهم ومعتقداتهم غير فارضين عليهم سوى جزية زهيدة فى مقابل حمايتهم لهم وحفظ الأمن بينهم)[١]

---

(١) حضارة العرب « جوستاف ليبون » ص ٦٢٨

وتصل الصراحة بالمؤرخ الفرنسى إلى أن يقول : (والحق أن الأمم لم تعرف فاتحين راحمين متسامحين مثل العرب ، ورحمة العرب وتسامحهم كان من أسباب اتساع فتوحهم واعتناق كثير من الأمم لدينهم ونظمهم ولغتهم التى رسخت وقاومت جميع الغارات عليها ، وبقيت قائمة حتى بعد أن توارى سلطان العرب السياسى على مسرح العالم وإن أنكر ذلك المؤرخون) [١] .

ويشهد بمثل هذا الكلام وبترحيب أهل سوريا وفلسطين ومصر بالعرب الفاتحين واعتبارهم أقرب نسبا إليهم من حكامهم الأغراب الطغاة ، كثير من المؤرخين النصارى مثل جورجى زيدان ، وفيليب حتى وغيرهما .

والذى يعترف به هؤلاء وغيرهم من المنصفين هو أنه قلما حظى رعايا أجانب فى أية دولة من الدول الأخرى فى العصر القديم والحديث على السواء مثلما حظى أهل الذمة فى دار الإسلام . لأن الإسلام كما سبق أن أثبتنا أوجب لهم من الحقوق ماأوجبه للمسلمين ، وجعل لهم الحرية فى الاستمرار على دينهم أو حتى تركه واعتناق أى دين آخر ، مع أنه لم يسمح للمسلم بترك دينه ، فهو لايتدخل فى عقائدهم ولايكرههم أو يلزمهم بالإسلام .

وقد رأينا كيف أباح لهم التمتع بما هو حلال عندهم وإن كان هذا الحلال محرماً عند المسلمين كشرب الخمر وأكل لحم الخنزير ولم يفرض عليهم أدنى عقاب لذلك مالم يثبت أنهم يثيرون بذلك المسلمين

(١) نفس المرجع السابق .

ويتعمدون معاندتهم وإثارتهم ·

وقد ذكر آدم متز (أن بعض الخلفاء كانوا يحضرون مواكب النصارى وأعيادهم ويأمرون بصيانتها وأن الحكومة كانت فى حالة انحباس المطر تأمر بتنظيم مواكب يسير فيها النصارى وعلى رأسهم الأسقف واليهود ومعهم النافخون فى الأبواق) [1] .

ويقول الإمام محمد عبده فى كتابه (رسالة التوحيد ص ٩٦) : (وقد عرف خلفاء المسلمين وملوكهم فى كل زمن مالبعض أهل الكتاب وغيرهم من المهارة فى كثير من الأعمال فاستخدموهم وصعدوا بهم إلى أعلى المناصب حتى كان منهم من تولى قيادة الجيش فى أسبانيا ، ولقد اشتهرت حرية الأديان فى بلاد الإسلام حتى هاجر اليهود من أوربا فراراً بدينهم إلى بلاد الأندلس وغيرها) ·

ويكفى للتدليل على احترام الإسلام لأهل الكتاب أنه أباح لرجال المسلمين أن يتزوجوا من بنات أهل الكتاب ولو ظلت الزوجة على دينها مع أنه حرم ذلك بالنسبة للمشركين عبدة الأوثان ، والزواج كما هو معروف سكن وحب ومودة واندماج بين الزوجين (**هنّ لباسٌ لكم وأنتم لباسٌ لهن**) ·

فهل يمكن أن يقال شيء بعد ذلك ؟

---

(١) نقلا عن كتاب (الإسلام نظام إنسانى) الرافعى ·

وبعد : -

فإنه لو فهم كل من النصارى والمسلمين حقوقهم وواجباتهم تجاه الآخرين ، ماكانت هناك مشكلة أبدا ، ولانتهت هذه الفتنة على الفور ولعاد المسلمون والنصارى فى مصر أحبة متعاونين متكاتفين .

وإذا كنا نستطيع أن نثبت الآن أن اليهود الخبثاء قد وصلوا بالفعل إلى نجاح خطتهم التى وضعوها للإيقاع بين النصارى والمسلمين فى كل مكان وأنهم وراء مايسمى بعمليات التنصير فى العالم ليصلا بذلك إلى هدفين اثنين :

أولهما : محاربة الإسلام ومحاولة اضعاف المسلمين .

وثانيهما : بث الحقد بين النصارى والمسلمين .

فإنى أترك ذلك لبحث مستقل .

وإلا فلماذا لايهتمون بالنصرانية وتعاليم الكنيسة فى أوربا وأمريكا ومعظم الدول التى تعتنق المسيحية اسماً لكنها خلعت رداء الدين تماماً وأصبح أهلها لايعرفون شيئا عن هذا الدين .

إلا أننى أعود مرة أخرى لأقول لحكامنا الأكارم أنتم السبب فى كل ماتعانيه البلاد من تمزق ومايحدث فيها من فتنة بين النصارى والمسلمين . ولو تركتم الأزهر وعلماءه أحراراً لاستطاع بعون الله تعالى أن يعيد الثقة للشباب الضائع التائه ولاستطاع أن يقوم بدوره الحقيقى

تجاه المجتمع .

وصدقونى ياحكام المسلمين بأن الإسلام فعلا هو الحل - حتى ولو لم يعجبكم هذا الشعار ويعجب كهنة اليهود وعملاءهم ممن يدّعون أنهم مسيحيون .

والله من وراء القصد .

المدينة المنورة فى مساء الجمعة ٨ شوال ١٤١٠هـ

الموافق ٣ مايو ١٩٩٠ م

الفهرس

صدر عن دار الحقيقة

الإله فى فكر البشر ووحى السماء	د/ عبد الغفار عزيز
تحديد النسل جريمة في حق الدين والوطن	د/ عبد الغفار عزيز
الإسلام السياسى بين الرافضين له والمغالين فيه	د/ عبد الغفار عزيز
الدين والسياسة فى الأديان الثلاثة	د/ عبد الغفار عزيز
من شيخ معمم إلي حاكم مسلم	د/ عبد الغفار عزيز
الجهاد في ضوء الكتاب والسنة	د/ عبد الغفار عزيز
الحقيقة الغائبة وراء فوز نجيب محفوظ بالجائزة	وائل عزيز
شطحات المتصوفة فى طبقات الشعرانى	حمدى عبد الرازق
دليل الصائم	
عبقرية الأداء فى شعر المتنبى	أحمد بخيت
قطوف وشذرات من تراثنا الشعرى	عبد الكافى قاسم
بلية الدخان	أحمد قلاش
مطبوعات جمهورية إيران الإسلامية	د/ سعيد اسماعيل
مبادىء عقدية بين الشيعة والسنة	د/ سعيد اسماعيل
الشيعة الاثنى عشرية فى دائرة الضوء	د/ محمد البرى
البابية والبهائية فى ميزان الإسلام	د/ محمد البرى
رباعيات الخيام بين الأصل الفارسي والترجمة العربية	د/ عبد الحفيظ محمد حسن
وطن بحجم عيوننا (شعر)	أحمد بخيت
البديل الإسلامى لفك السحر . الجزء الأول	جمال عبد البارى

تحت الطبع

احسان عبد القدوس بين العلمانية والفرويدية	سهيلة زين العابدين حماد
الخطابة الدينية بين النظرية والتطبيق	د. عبد الغفار عزيز
فقه الدعوة	د. عبد الغفار عزيز
البديل الإسلامى لفك السحر الجزء الثانى	جمال عبد البارى
فكر الثورة الإسلامية عند سيد قطب (مترجم)	ايفون حداد
جــدد إيمانك	جمال عبد البارى

رقم الإيداع بدار الكتب

١٩٩٠/٤٩٢٨

دار الحقيقة للإعلام الدولى

١٧ شارع د. عبد الغفار عزيز - دار السلام

القـــاهـرة

تلفون ، وفاكس : ٩٨١١١٩